

ما حكم بيع أشياء بثمن مضاعف لسعرها مرة أو مرتين؟ الشيخ

عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

ما حكم بيع اشياء بثمن مضاعف لسعرها مرة او مرتين الجواب هذا يختلف اختلافاً احوال والازمنة والامكنة والاشخاص ولكن المبدأ العام الشريعة هو مبدأ الاحسان يقول الله جل وعلا ان الله يأمر بالعدل والاحسان - [00:00:00](#) ويقول جل وعلا واحسنوا ان الله يحب المحسنين ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم ان وان الله كتب الاحسان على كل شيء والشخص اذا كانت عنده سلعة وجاءه شخص يريد هذه السلعة - [00:00:32](#) ويحس انه محتاج اليها ثم بعد ذلك يزيد عليه في السعر ولو كان في موقعه هو لما احب ان يزداد عليه بمثل هذه الزيادة يقول الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:00:57](#) لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه والتاجر الذي يريد ان يوفق في تجارته من اسباب التوفيق ان يكون ناصحاً ونصحته في تجارته له وجوه كثيرة ومن وجوه النصح الاعتدال - [00:01:20](#) السعر والناس الذين يأتون الى الاسواق يختلفون فمنهم الصبي ومن هم الغريب ومنهم المرأة ومنهم المغفل ومنهم الخبير في السوق ومنهم الشخص الذي ليس بخبير ولكنه محنك بالنظر الى قدرته على الاخذ والرد والسعي في السوق - [00:01:51](#) من اجل ان ينظر الى قيمة السلعة يقول لي شخص انه احتاج الى سلعة فجاء الى شخص فقال له هذه السلعة بالف ومئة ريال ثم يقول ذهب الى اخر فقال بست مئة - [00:02:19](#) ذهب الى اخر فقال بثلاثمائة هذا فرق فهذا فرق يعني كثير ثمان مئة ريال فرق بين الثالث وبين الاول الاول قال بالف ومئة والثالث قال بثلاثمائة مع ان السلعة واحدة - [00:02:39](#) وفعلى المسلم اذا جاءه اخوه المسلم ان يتقي الله في نفسه من ناحية السعر وكذلك من ناحية عدم الغش في البضاعة لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وبالله التوفيق - [00:03:07](#)